وهو افقه والنهي عن صوم عرفة بعرفة ضعيف ومعترض
بقول الحاكم فيه انه على شرط البخاري وتقريره الذهبي
له عليه التاسعة السنة ان يكون حال وقوفه حاضر
القلب مع الله لانه المقصود في عمل البر والعمل وسيلة
لذلك فارغا من الامور الشاغلة عن الحضور والدعا
لانه ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وليس للقلب
الا وجهة واحدة فيفرغه عما عدا ما هو بصدده
وينبغي لطالبه ان يقدم قضا اشغاله التي يخشى
اشتغاله بها عما ذكر قبل الزوال فما يأتي في الوقت الا وهو
مجرد عن ذلك وعن العلايق مقبل على الخالق
كما قال وينبغي ان يتفرغ ولو بالكلفة كما يوذت به
التعمل بباطنه الذي هو محل نظر الرب من العبد
وظاهره اذ هو عنوان الباطن عن جميع العلايق
لما انها عوايق فالعيال عقال وينبغي ان لا يقف الواقف
راجلا او راكبا في طرق القوافل وغيرهم ليلا ينزعج بهم
عند نفورهم فيذهب ذلك خشوعه وكمال حضوره
العاشرة ان يكثر من الدعا سوال ما اراد فالله تعالى
كريم جواد وله في ايام الدهر نفحات امر صلى الله عليه وسلم
بالتعرض لها وهذا او التهليل وقراة القران وانواع من
الاذكار فهذه السنة وضيفة هذا الموضع المبارك
المطلوبة ممن كان فيه والمبارك وايم النفع ثابتة ولا تقصر
بالنصب عطفا على مدخول ان وبالجزم استيناف في ذلك
لانه قصور فهو اي الذكر والدعا حينيذ معظم الحج ومحته

ومطلوبه

اعمل الدعا والتهليل وقراة القران اه

ومطلوبه بالمعجمة اي لبه لما تقدم في الحديث وفي الحديث الصحيح
عند احمد والاربعة والحاكم في المستدرك والبيهقي في الشعب
من حديث ابن عبد الرحمن بن يعمر من فاته الحج عرفة تتمته من جمع قبل
طلوع الفجر من ليلة جمع فقد ادرك الحج وهذا من اكمل
على المعظم ومنه حديث البر حسن الخلق وحديث
الدين النصيحة اي معظم كل فالمحروم من الخير
من قصر في الاهتمام بذلك ثمة وفي استفراغ
الوسع بضم الواو وفيه اي في الاهتمام فيه ندب
المبالغة في ذلك يوميذ ويكثر بالنصب عطفا على
مدخول ان وبالرفع استيناف والاول اولى لان الوصل
خصوصا في هذا المقام خير من الفصل من الذكر
والثنا على الله سبحانه وتنزيهه والدعا قايما وقاعدا
سوال المطالب منه سبحانه وتعالى ويطلق الذكر على
ما يعم الدعا فيكون العطف مثله في قوله تعالى فيهما
فاكهة ونخل ورمان ويرفع يديه في الدعا لما روي
من ندبه في عدة احاديث جمعها السيوطي في جزء سماه
فض الوعا في احاديث رفع اليدين في الدعا ولا يجاوز
بهما في الرفع راسه للاتباع اخرجه احمد وغيره واخرج
ابو ذر عن ابن عباس راي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويداه الى صدره كاستطعام المسكين واخرج ابو ذر
عنه ايضا فاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من
عرفة وردفه اسامة فمالت به الناقة وهو رافع يديه
لا يجاوز ان راسه فسار على هينته حتى اتى جمعا اخرجه احمد

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)